

كلية احدها لو كانت الصغرى موجبة جزئية او سالبة جزئية فلا  
انتاج لها فهذا ان ضربا بعقمان فله عقم هذا الشكل عشرة فخرج  
منه ست قد قدمت وشكل رابع شرطه علم جميع الخسنة من جنس  
واحد كسالتين او جزئيتين او من جنس كسالبه جزئية ولو في  
مقدمة واحدة وفصل هذا الشرط ان لم تكن الصغرى موجبة جزئية  
فان كانت موجبة جزئية فشرط كون الكبرى سالبة كلية كما ياتي  
فان كانت الصغرى موجبة كلية تحت مع غير سالبة الجزئية  
كبرى وان كانت الصغرى سالبة كلية تحت مع الموجبة  
الكلية كبرى وان كانت سالبة جزئية تحت مع اجتماع الخسنة  
فيها فخص من ذلك اربعة اضرب ثلاثة الموجبة الكلية الصغرى  
وواحد مع السالبة الكلية الصغرى وهذا كما عرفت في  
غير الصورة التي استتأها المصنف بقوله **الاصور** وفيها ستين  
اي يظهر فيها جميع الخسنة من جنسيتين في مقدمتين **صغراهما**  
**موجبة جزئية كبراهما سالبة كلية** فعلم من ذلك ان الصغرى  
المنتجة حصة الاول من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان  
وكل ناطق انسان والنتيجة موجبة جزئية وهي بعض حيوان  
ناطق الثاني من موجبتين الصغرى كلية والكبرى جزئية كقولنا كل  
انسان حيوان وبعض الجسم انسان والنتيجة جزئية وهي بعض  
الحيوان جسدي الثالث من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو  
لاشي من الانسان يفرس وكل ناطق انسان والنتيجة سالبة كلية  
وهي لاشي من الفرس وكل ناطق انسان والنتيجة سالبة كلية  
وهي لاشي من الفرس بناطق الرابع من موجبة كلية صغرى وسالبة  
كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولاشي من الفرس باسان والنتيجة

سالبة

سالبة جزئية وهي ليس بعض الحيوان يفرس الماشي وهو صورة الاستثنا  
من موجبة صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان ولا  
شي من الخيول والنتيجة سالبة جزئية وهي ليس بعض الانسان يفرس  
وفخرج بالشرط جميع الخسنة فيها ان لم تكن الصغرى موجبة جزئية  
والكبرى سالبة كلية ما لوجه خلافه فلا انتاج وذلك صادق  
بكون الصغرى موجبة كلية والكبرى سالبة جزئية وتكون الصغرى  
سالبة جزئية مع الكلية باثنا الاربع فهذه ثمانية كلها عقيمة  
وباشترط كون الكبرى سالبة كلية فيما اذا كانت الصغرى موجبة  
جزئية ما لو كانت الكبرى غير سالبة الكلية بان كانت موجبة كلية او جزئية  
او سالبة جزئية فلا انتاج فهذه ثلاثة اضرب عقيمة ايضا فخرج  
هذا الشكل احدى عشر ثم ان المصنف رحمه الله تعالى بين اعداد الصغرى  
المنتجة بقوله **منتج الاول اربعة** كان ثم ثاثة فسته ورابع  
بخمسة قد اتجا وغير ما ذكرته ان رتبته ولم يبين ما تركب فيه هذه  
الضروب الستة من الاستنكال الاربعة وقد بينتها العلامة الشيخ محمد  
الدمشغوري واوردها نظما في شرح النظم المذكور فاجبت ابدال  
تلك بهاته في النظم لا تمام الفائدة قال رحمه الله **تعاو منتج من اول الاشكال**  
**اربعة خذها على التوالي** فاشارة الضرب الاول من الشكل الاول  
بقوله **كل فكل منتج كلا** والى الضرب الثاني منه بقوله **وان يليه**  
**لاشي فلاشي فمن** والى الثالث منه بقوله **بعض فكل نتج بعض**  
والى الرابع منه بقوله **وما بعض فلا منتج ليس فاعلم** وقس عليه  
بقيت الاشكال كما تقدمت امثلتها